

Distr.: General
13 October 2000
Arabic
Original: English



بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

وترد قائمة البنود المعروضة حاليا على مجلس الأمن في الوثائق S/2000/40 المؤرخة ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.1 المؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.5 المؤرخة ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.8 المؤرخة ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.9 المؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.15 المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.28 المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠.

أثناء الأسبوع المنتهي في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، اتخذ مجلس الأمن إجراء بشأن البند التالي:

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك مسألة فلسطين

في رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2000/928)، طلب الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة، بوصفه رئيس المجموعة العربية لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ وباسم الدول الأعضاء في الجامعة العربية، عقد جلسة رسمية لمجلس الأمن لبحث "الاعتداء الإسرائيلي على الحرم الشريف في القدس الشرقية المحتلة، وحملة القمع الإسرائيلية ضد المدنيين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس".

وفي رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2000/929)، طلب الممثل الدائم لماليزيا لدى الأمم المتحدة، بتكليف من أعضاء مؤتمر حركة عدم الانحياز، عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن لبحث "الأحداث الأخيرة التي وقعت في القدس الشرقية المحتلة".

وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ موجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن (S/2000/930)، دعا المراقب الدائم عن فلسطين لدى الأمم المتحدة إلى عقد اجتماع فوري لمجلس الأمن "للنظر في الحالة في القدس الشرقية المحتلة وكذا في باقي الأراضي الفلسطينية المحتلة".

وفي رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2000/934)، طلب الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة، بوصفه رئيس مكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز، عقد جلسة عاجلة لمجلس الأمن "استجابة للحالة الحرجة في القدس الشرقية المحتلة، وأثناء أخرى من الأراضي الفلسطينية المحتلة، وأثناء من إسرائيل".

وفي رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2000/935)، أبلغ الممثل الدائم لماليزيا، بوصفه رئيس مجموعة الدول الإسلامية بالأمم المتحدة، طلب المجموعة عقد جلسة طارئة لمجلس الأمن للنظر في الحالة المتدهورة.

واجتمع مجلس الأمن لبحث هذا البند استجابة للطلبات المذكورة أعلاه في الجلسة ٤٢٠٤ المعقودة في ٣ و ٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وقد رفعت الجلسة مرتين واستؤنفت مرتين. وواصل المجلس نظره في البند في جلسته ٤٢٠٥ المعقودة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

وفي الجلسة ٤٢٠٤، المعقودة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وجه الرئيس الدعوة، بموافقة المجلس، إلى ممثلي كل من الأردن، وإسرائيل، وباكستان، والبحرين، وتركيا، والجزائر، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية إيران الإسلامية، والجمهورية العربية السورية، و جنوب أفريقيا، والعراق، وقطر، وكوبا، والكويت، ومصر، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، والهند، واليمن، بناء على طلبهم، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

واستجابة للطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم عن فلسطين لدى الأمم المتحدة (S/2000/938)، وجه الرئيس الدعوة، وفقا للنظام الداخلي للمجلس وتمشيا مع الممارسة السابقة المتبعة في هذا الصدد، إلى المراقب الدائم عن فلسطين للمشاركة في المناقشة.

ثم رفعت الجلسة.

ولدى استئناف الجلسة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وجه الرئيس الدعوة، بموافقة المجلس، إلى ممثلي كل من إندونيسيا، والإمارات العربية المتحدة، والسودان، وعمان، وفيت نام، والمغرب، ولبنان، ونيبال، واليابان، بناء على طلبهم، للاشتراك في مناقشة البند دون أن يكون لهم الحق في التصويت.

واستجابة للطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ الموجهة من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وجه الرئيس الدعوة، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى إيزا ديغن كا، رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

واستجابة للطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ الموجهة من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة (S/2000/939)، وجه الرئيس الدعوة، بموافقة المجلس وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى حسين حسونة، المراقب الدائم عن الجامعة العربية لدى الأمم المتحدة.

واستجابة إلى الطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ الموجهة من الممثل الدائم لماليزيا لدى الأمم المتحدة (S/2000/951)، وجه الرئيس الدعوة، بموافقة المجلس وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، إلى مختار لماني، المراقب الدائم عن منظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمم المتحدة.

ثم رفعت الجلسة.

ولدى استئناف الجلسة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وجه الرئيس الدعوة، بموافقة المجلس، إلى ممثلي إسبانيا ومالطة، بناء على طلبهما، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما الحق في التصويت.

واستجابة للطلب الوارد في الرسالة المؤرخة ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ الموجهة من الممثل الدائم لتوغو لدى الأمم المتحدة (S/2000/958)، وجه الرئيس الدعوة، بموافقة المجلس، وبموجب المادة ٣٩ من النظام الأساسي المؤقت للمجلس، إلى أمادو كيبي، المراقب الدائم عن منظمة الوحدة الأفريقية لدى الأمم المتحدة.

وواصل مجلس الأمن بحث هذا البند في جلسته ٤٢٠٥ المعقودة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

ووجه الرئيس الانتباه إلى نص مشروع القرار (S/2000/963) الذي تقدمت به أوكرانيا، وبنغلاديش، وتونس، وجامايكا، ومالي، وماليزيا، وناميبيا.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار (S/2000/963) واعتمده بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت (الولايات المتحدة الأمريكية)، بوصفه القرار ١٣٢٢ (٢٠٠٠) (للاطلاع على نصه انظر S/RES/1322 (2000)؛ الذي سيصدر في "الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخامسة والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ٢٠٠٠".